وهو بكرا ماهرا او معا اتفاقا او لا بها اتفاقا وقول الدماميني
لم ار احدا حكى اجازة اعمال اسم الفاعل مصغرا بمنع الاحتمال
الثاني بضعف الاول وبقوة الثالث فلو صغر لم يعمل
لخروجه بالتصغير عن الصيغة التي هي اصل الفعل
عبر بحد ودابه دال على المرة فلو حد بالتاء اي تا الوحدة
لم يعم لان صيغته ح ليست الصيغة التي هي اصل الفعل
فلو كانت الالف في امثلتنا المصدر كرحمة ورعية ودهبة
عمل كما قاله الشاطبي لعدم الوحدة فلا يكون محدودا
بحاي اي يحيي به اي بيا الما والحلد بفتح الجيم وسكون اللام
القوته فاعلا والحازم الضابط والملا مقصورهو التراب
والشاهد في نصبه بفيه به ونفس مفعول بحاي
نصف الشاة مسافرا معه ما فتيمم واحيي بالماء
نفس راكب كاد يموت عطشا ان يكون غير منعوت
الخ اي لان النعت من خصائص الاسما المبعدة عن الفعل
وانما لم يؤثر بعد تمام العمل لضعفه بتاخره عن استقرار
العمل قبل تمام عمله اي بذكر سائر متعلقاته منزلة
الصلة من الموصول انما قال بمنزلة نظرا الى حال التصدير
بالمصدر لان المعمول في حال التصدير به ليس صلة ولا
جزء صلة وان كان بعد تقدير المصدر بان او ما والفعل
جزء صلة فلا حاجة لما قدرناه هنا من التكلف نعم كان الاولى ان
يقول بمنزلة جزء الصلة كما علم من تقديرنا فلا تغفل
بينهما اي بالنعت وكذا عزى الى التوابع كما صرح
به الشنوا بالاولى الاجنبي والتهذا الاصح ان يكون يوم

وقوله تعالى انه على رجعه لقادر يوم تبلى السرائر معمول المرجع
المفصول بالخبر كما سيذكره الشيخ في الخاتمة ان يكون مفردا ان
تثنيته وجمعه يخرجانه عن صيغته الاصلية التي هي
اصل الفعل وجوز عمله مجموعا جماعة منهم ابن عصفور وبقي
من الشروط المتقدمة على معموله فلا يجوز العجبي زيد اضرب
عمرو ونع جوز بعضهم تاخره عن معموله اذا كان بدون اللفظ
بفعله نحو زيد اضرب او بقي منها ايضا ذكره فلا يعمل ما
على الاصح كما في البسيط وغيره نحو درهم بكسر الراجم
خبرة والفتح نالفا والنون المفتوحتين والعين المهملة
الخبرة والكرم والفضل والثنا ولا اسم مصدر عمل اي
مضافا او مجردا او مع ال كما افاده م في الدلالة على معناه
اي معنى المصدر وهو الحدث وبهذا خرج نحو الذهن
والكحل بثم او لهما فان كلا منهما وان استعمل على حروف الفعل
لم يدل على الحدث بل على ذات ومقتضى عبارته ان موضوع
اسم المصدر الحدث كالمصدر والذي يدل عليه قولنا اسم
مصدر وصويه بعضهم ان موضوعه المصدر نفسه
دون عوض متعلق بخلوه ما في فعله اي من
الحروف اصليته او زوايد كما يوضح مما بعده وخوعدة الخ
اي وخو تعليما وتسليما فان التا عوض عن احد بي اللامين
واما المدة التي قبل الاخر فليست للتعويض بدليل ثبوتها
في المصدر حيث لا تعويض كالاطلاق والاكرام والاستخراج
فعلم من ذكر ان العوض قد يكون احرفا وقد يكون اولا
لخلوهما لفظا وتقديرا اي من غير عوض كما يقوم مما قدمه

Copyright Beijing University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)